

## دور الحكم الرشيد في مكافحة الفساد الإداري و تحقيق متطلبات الترشيد الإداري

الاستاذة : بن عبد العزيز خيرة

أستاذة مساعدة " أ "

قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية .

جامعة الحاج لخضر - باتنة .

### Résumé :

*La corruption est un impact négatif sur le développement et la sécurité humaine. Elle freine le développement économique, réduit les services sociaux et opère des prélèvements sur les investissements destinés à l'infrastructure, aux institutions et aux services sociaux. En outre, elle favorise l'établissement d'un environnement antidémocratique caractérisé par l'incertitude, l'imprévisibilité pour les institutions constitutionnelles et l'autorité.*

*La Bonne gouvernance à encourager les efforts pour combattre la corruption à travers une approche intégrant à la fois la prévention, l'investigation, l'incrimination des actes de corruption, et une participation accrue du public à la mise en œuvre de la stratégie de renforcement des capacités opérationnelles des structures chargées de la lutte contre la corruption, et le renforcement du partenariat Etat/secteur privé/société civile .*

### المخلص:

الفساد له تأثيرات سلبية على التنمية والأمن الإنساني قد يعيق التنمية الاقتصادية، ويقلل من الخدمات الاجتماعية، و يساهم في تراجع الاستثمار في المؤسسات والبنى التحتية والخدمات الاجتماعية. علاوة على ذلك، يؤدي إلى تأسيس بيئة غير ديمقراطية، تتميز بعدم القدرة على تفعيل أدوار السلطة و المؤسسات الدستورية .

من أجل مكافحته يقوم الحكم الرشيد بأدوار مهمة جدا في ذلك من خلال اتباع مقاربة متكاملة للوقاية، وتجريم أفعال الفساد ، وزيادة المشاركة العامة في تنفيذ استراتيجية تدعيم القدرات العملية للمؤسسات و الهياكل المكلفة بتفعيل و تنفيذ جهود محاربة الفساد و الحد منه ، في إطار العلاقات القوية مع الشركاء و الفواعل ( الدولة و المجتمع المدني و القطاع الخاص ) .

## مقدمة:

أصبح من المعلوم وعلى نطاق واسع، أن الفساد المالي والإداري يمثل تهديدا خطيرا لنظم الإدارة العامة ، وعملية البناء والتنمية الاقتصادية والتي تنطوي على تدمير الاقتصاد والفترة المالية والإدارية وبالتالي عجز الدولة على مواجهة تحديات أعمار أو إعادة أعمار وبناء البنى التحتية اللازمة لنموها ، خاصة و انه اصبح ظاهرة متعددة الأوجه ذات أبعاد اجتماعية و اقتصادية و سياسية ، كما انه ظاهرة ممتدة حيث توجد في كل المجتمعات النامية و المتقدمة بدرجات متفاوتة و على فترات زمنية متواصلة أو متباعدة وعابرة للحدود .

لهذا فقد لاقت هذه المشكلة (الفساد Corruption) اهتمام الكثير من الباحثين والمهتمين واتفقت الآراء على ضرورة وضع وتأسيس إطار عمل مؤسسي الغرض منه تطوير المشكلة وعلاجها من خلال خطوات جديده ومحددة، ومكافحة الفساد بكل صورته ومظاهره وفي كافة مجالات الحياة من خلال الآليات والعمليات والمؤسسات التي تقوم على المسؤولية والمساءلة والشفافية استنادا إلى مبادئ الفعالية والشرعية ، و توافر أنظمة مستقرة وسيادة القانون ، ووجود إدارة حكيمة فعالة تتكيف والأدوار التي يستطيع من خلالها المواطنون والفئات التعبير عن مصالحهم وممارسة حقوقهم القانونية، وهذا لا يتحقق إلا بقواعد الحكم الراشد الذي يقوم على ضرورة إشراك العديد من الجهات ( الحكومة، القطاع الخاص، المجتمع المدني ) في التوجهات التي تعمل على وضع استراتيجيات تقوم على مقاييس قانونية و إدارية ، و سياسات تركز على تعزيز الشفافية و النزاهة وتعظيم المساءلة وآليات المحاسبة و الرقابة والعقاب ، لرفع أداء الجهاز الإداري و تنظيم عمله من جهة وإعادة بناء الثقة بينه و بين المواطنين من جهة أخرى، وتجسيد الرشادة الإدارية.

انطلاقا من هذا، فقد جاءت هذه الدراسة للإجابة على الإشكالية التالية: ما طبيعة الحكم الراشد وكيف يساهم في مكافحة الفساد الإداري؟ و تحقيق الرشادة الإدارية؟

للإجابة على هذه الإشكالية نتناول الموضوع من خلال العناصر التالية:

### أولا - الحكم الراشد مقارنة مفاهيمية :

يجب الإشارة إلى أن مفهوم الحكم الراشد كباقي المفاهيم الاجتماعية التي تعترتها عدة إشكالات منهجية، منها إشكالية الترجمة، فلا يوجد هناك ترجمة حرفية باللغة العربية تعكس نفس الدلالة التي تعكسها اللغة الإنجليزية والفرنسية، فعلى سبيل المثال هناك عدة دلالات للمفهوم منها، الحكم الراشد، أسلوب الحكم، الحاكمية، إدارة شؤون الدولة والمجتمع... إلخ.

إلى جانب هذا لا يوجد هناك تعريف واحد وموحد يعبر عن المعنى الدقيق للمفهوم، بل هناك أكثر من تعريف وهذا ما يثير الجدل حول طبيعة ومحتوى هذا المفهوم.

لهذا فإن دراسة الحكم الراشد دراسة ابستمولوجية ، أي دراسة علمية للمصطلحات تعد من أساسيات الفهم والإدراك لأبعاده المتعددة، بالإضافة إلى أن إبراز بعض التعاريف التي تناولت مفهوم الحكم الراشد سواء من طرف المؤسسات المالية الدولية أو من قبل بعض المفكرين تساعد على إبراز المتغيرات التي أحاطت بتطوره، ومن ثم التمكن من ضبط تعريفه بما يتلاءم مع الظواهر الممكن حدوثها في المستقبل.

### 1- الحكم الراشد دراسة ابستمولوجية:

إن دراسة مفهوم الحكم الراشد ابستمولوجيا تعني تحديده للمصطلح من ناحية وضبط المفاهيم المرادفة له انطلاقا من فكرة مفادها أن لكل مفهوم جنسيته وتاريخ ميلاده، ومنظومته المعرفية التي تسنده وترعاه.<sup>(1)</sup>

وعليه فإن تحديد مصطلح الحكم الراشد وارهاسات استعماله تتطلب ضرورة تحديد معنى الحكم (Gouvernance) ، وعلى العموم فإن هذا التحديد بين أنه مفهوم محايد وأنه يعبر عن ممارسة السلطة السياسية، وإدارة شؤون المجتمع على مختلف المستويات المركزية واللامركزية، وأنه قديم قدم الحضارات البشرية ، وأنه أوسع من الحكومة ، لأنه يتضمن بالإضافة إلى عمل أجهزة الدولة الرسمية عمل المؤسسات غير الرسمية كقطاع الخاص والمجتمع المدني.

أما بالنسبة لمصطلح الحكم الراشد فإنه كان يستخدم قبل توظيفه في الأدبيات السياسية والاقتصادية، في القرن الخامس عشر من قبل شارل دوليان للدلالة على إدارة وفن الحكم ودلالته-لغة: انه مشتق من كلمة gulvernare والتي تعني قيادة السفينة كما تعني إدارة الشؤون العامة، من هنا جاء اشتقاق gouvernail.

ولقد استخدم مصطلح gouvernance في اللغة الفرنسية كمرادف لمصطلح حكومة gouvernement ثم استعمل بعدها للتعبير عن تكاليف التسيير (charge de gouvernement).

كما أنها تعني في اللغة الإنجليزية مجمل تقنيات تنظيم المنشأة وإدارتها، ثم انتقل هذا المصطلح لاحقا إلى الشؤون العامة. وفي أواسط السبعينات استخدمت كلمة good governance للتعبير عن أداة التسيير الاجتماعي والسياسي<sup>(2)</sup>، وذلك إلى غاية دخوله في تقرير اللجنة الثلاثية التابعة للأمم المتحدة في ماي 1975. كما استعمل في الثمانينات

من طرف المؤسسات المالية الدولية، بحيث أعطى البنك العالمي سنة 1992 للمفهوم مكانة مهمة، من خلال التقرير السنوي الذي صدر تحت عنوان "good governance and development"، وهذا بغرض إعطاء حكم قيمي على ممارسة السلطة السياسية لإدارة شؤون المجتمع باتجاه تطويري وتنموي وتقديمي. (3)

أما في اللغة العربية فكلمة الحكمانية أو الحكم تعني أفضل الأشياء بأفضل العلوم أو معرفة الحق لذاته، ومعرفة الخير لأجل العمل به، مثلما تعني العلم والتفقه، حيث ورد في القرآن الكريم قوله تعالى: "ولقد آتينا لقمان الحكمة...." (4)، كما تدل كلمة الحكم على العدل. (5)

أما فيما يخص الفرق بين الحكومة والحكم الراشد فإن الحكومة هي الإطار النسقي والوظيفي لشؤون الدولة، أما الحكم الراشد فهو فلسفة حكم لهاته المنظمة الوظيفية.

مما سبق نستنتج أن هناك جملة من المصطلحات التي تصب في سياق هذا المفهوم، وهذا يعني أنه كمصطلح لم يظهر من عدم بل جاء نتيجة سياق تاريخي طويل ليأخذ بعدها شكلا جديدا من أجل التماشي مع التطورات الحالية.

## 2- معنى الحكم الراشد:

لقد بدأ استخدام مصطلح الحكم الراشد مع بداية عقد التسعينات حيث تزايد استخدامه بشكل واسع فيما بعد، وأصبح شائع الاستخدام من قبل خبراء الإدارة، خاصة من قبل المنظمات الدولية ومشروع الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP)، وغيرها من المنظمات الدولية والإقليمية والمحلية (6)، كآلية لإدامة التنمية الاقتصادية والسياسية والإدارية في القطاعات الحكومية والمجتمعية، وهو ما أدى إلى أعضائه كفكرة وكمصطلح أكثر من معنى وذلك نتيجة لعدم وجود تعريف واحد وموحد حول مفهومه، وهو ما يدعو إلى سرد مجموعة من التعاريف التي أعطيت له، وهذا بغرض تقريب الفهم أكثر من المعنى والإحاطة بكل الجوانب المتعلقة به، والتي من بينها:

### 1-تعريف البنك العالمي: إن العديد من المنظمات الدولية بادرت إلى استخدام

مضامين الحكم الراشد بشكل واسع كآلية لإدامة التنمية من خلال العناية بتحقيق السير الجيد للموارد البشرية وإدامتها، والعناية بالتنمية الاجتماعية بشكل عام، إضافة إلى التنمية الاقتصادية والسياسية والإدارية في القطاعات الحكومية والمجتمعية، ويعد البنك العالمي واحدا من بين تلك المؤسسات، والذي عرف الحكم الراشد على أنه " الطريقة أو الحالة التي تمارس بها الحكم في إدارة الموارد الاقتصادية والاجتماعية لبلد ما بهدف التنمية". (7)

ويظهر هذا التعريف: أن الحكم الراشد في نظر البنك العالمي هو الطريقة التي تتبعها السلطة في إدارة الموارد الاقتصادية والاجتماعية، التي تملكها بغرض تحقيق التنمية، لكن ما هو ملاحظ أن البنك على الرغم من أنه أقر باتباع طريقة لترشيد التسيير داخل الدولة، لكنه لم يحدد ويبين نوع هذه الطريقة وكيف يتم استخدام الوسائل وما هي الطرق المتبعة في ذلك، وهذا يعكس بشكل كبير غموض مفهوم الحكم الراشد في نظره، كما أن عدم دقة هذا التعريف يصب في الزاوية الاقتصادية والتنموية فقط دون الاكتراث بالجوانب السياسية والاجتماعية والثقافية الأخرى، بل أكثر من ذلك لم يراع بيئة النظام السياسي نفسه.

## 2-تعريف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP)

أما برنامج الامم المتحدة الإنمائي فقد عرف الحكم الراشد على أنه ممارسة السلطات الاقتصادية والإدارية لإدارة شؤون المجتمع على كافة مستوياته، أي أنه يتكون من الآليات، والعمليات والمؤسسات التي من خلالها نستطيع أن نشكل مصالحهم، ويمارسون حقوقهم القانونية، ويؤدون واجباتهم وحل خلافاتهم<sup>(8)</sup>، وهذا التعريف يركز على استخدام كل الآليات والطرق القانونية والمؤسسات المدنية لاحترام حقوق الإنسان والحفاظ عليها.

## 3-تعريف منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCDE)

لقد عرفت الحكم الراشد على أنه استعمال السلطة السياسية وإجراء الرقابة في المجتمع مع العلاقة يثير الموارد اللازمة لتحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية.<sup>(9)</sup> وهو تعريف ركز بالأساس على قدرة السلطة السياسية في توفير الإجراءات القانونية والبيئية اللازمة لتمكين الفاعلين الاقتصاديين من تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

## 4-تعريف الأمانة العامة للأمم المتحدة: كوفي عنان

أما الأمين العام للأمم المتحدة كوفي عنان فقد أكد أن الحكم الراشد لا يمكن فرضه سواء من قبل السلطات الوطنية أو المنظمات الدولية، ولا يمكن خلقه بين عشية وضحاها، وغنما هو إنجاز ونتيجة لحد ذاتها، وبدون دولة القانون والإدارة الواضحة التي يمكن التنبؤ بسياساتها والسلطة الشرعية، لا يمكن تحقيق حكم راشد كما يؤكد على إعداد البيئة المساعدة والمناسبة، وهو ما يتطلب قناعة ومشاركة المحكومين إضافة إلى الاندماج الكامل والمستمر لكافة المواطنين في مستقبل أوطانهم.<sup>(10)</sup> والمتعارف عليه فإن الحكم الراشد قد طرح على المجتمعات الديمقراطية وغير الديمقراطية، ولكن حسب كوفي عنان فإن تجسيده يتوقف على عدة شروط منها دولة الحق والقانون ، وهذا ما لم يتحقق بعد في الدول النامية بصفة عامة والدول العربية بصفة خاصة.

ولهذا فتعريف الحكم الراشد يختلف من مؤسسة إلى أخرى كما هو الحال بالنسبة للمفكرين والكتاب، حيث انه يختلف من مفكر إلى آخر ، ومن بين هؤلاء : F.X.MARRIEN الذي حصر مفهوم الحكم الراشد في إشكالية فعالية ونجاعة التدخل العمومي، والانتقال من المركزية إلى اللامركزية، من الدولة المتدخل إلى دولة ضبط، ومن تسيير المرفق العام إلى السير على أساس مبادئ السوق، من السلطة العمومية إلى الفاعلين العموميين والخواص. (11)

أما F.X.MARRIEN فيعرف الحكم الراشد على أنه الحكم الذي يتكون بشكل جديد من التسيير الفعال بحيث أن الأعوان من كل طبقة كانت بما فيها المؤسسات العمومية، تشارك بعضها بعضا، وتجعل مواردها وبصفة مشتركة، وكل خبراتها وقدراتها، وكذلك مشاريعها تخلق تحالفا جديدا للفعل القائم على تقاسم المسؤوليات. (12)

وبالنسبة للسيد محمد السيد أحمد فقد عرف الحكم الراشد بالتعبير عن ما يفرزه النظام دون تخطيط مسبق، ودون رسم أو تحديد للنظام معين، فهو ينبع من الضرورة وليس نظاما يقرر وفق تصور سابق. (13) ، ويشير بعض المهتمين إلى دمج تعريف الحكم الراشد في العناصر التالية:

-التنسيق بين المنظمات الحكومية ومنظمات قطاع الأعمال الخاص والمنظمات غير الحكومية.

-عدم ثبات ووضوح الحدود بين أنشطة مختلف التنظيمات.

-إسناد قواعد التعامل بين مختلف المنظمات إلى التفاوض.

-تمتع مختلف الأعضاء في هذه الشبكة بدرجة عالية من الاستقلال.

-قدرة الدولة على توجيه باقي أعضاء الشبكة لما لها من موارد.

من كل ما سبق نستنتج بأنه ليس هناك تعريف موحد للحكم الراشد سواء من طرف المؤسسات المالية الدولية أو من طرف الباحثين، وهذا ما يجعل المفهوم أكثر ليونة، ولهذا يمكن أن يوضع تعريف للحكم الراشد انطلاقا من المعطيات السابقة، وعليه فهو يتمحور حول مجموعة من الميكانيزمات والموارد والأساليب العاكسة، لهيكلية قيمة ديمقراطية كحد أدنى ضروري لتحقيق الفعالية والفاعلية في تسيير شؤون العامة أو أنه نمط ممارسة السلطة في تسيير الموارد الاقتصادية والاجتماعية لدولة ما خاصة في إطار البحث عن الشفافية لتحقيق التنمية على جميع الأصعدة، وهذا يتوقف على:

- احترام القوانين لتحقيق دولة الحق والقانون .
- تكريس مبدأ الشفافية والمساءلة والتمكين .
- إشراك مؤسسات المجتمع المدني في تحقيق التنمية .
- التسيير الجيد والفعال للموارد الاقتصادية والاجتماعية للدولة .
- تقليص تدخل الدولة لصالح القطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني .
- تبعاً لما تمت الإشارة إليه ، فهناك عناصر رئيسية وأخرى فرعية تميز الحكم الراشد، وقد تم دمجها لتصبح أكثر تعبيراً بصفة كلية بدل التجزئة .
- الالتزام بالمساءلة: حيث تكون الإدارات العمومية مهياًة وقادرة على الإفصاح عن أنشطتها وأفعالها وقراراتها مطابقة للأهداف المحددة والمتفق عليها .
- قابلية الانفعال: أي أن السلطات العمومية لها من الوسائل أو المرونة ما يسمح بالإجابة وبسرعة عن تطور المجتمع خدمة للصالح العام، كما أن هذا الأمر علاقة بالفحص النقدي لدور الدولة .
- الشفافية: حيث تكون الأفعال والقرارات واتخاذها في بعض الأحيان مفتوحة للفحص من طرف إدارات أخرى معروفة كالبرلمان والمجتمع المدني والقطاع الخاص .
- الفاعلية والمهارة: حيث تسعى الإدارات العمومية إلى الالتزام والتشبث بإنتاج النوعية خاصة في المصالح والخدمات المقدمة إلى المواطنين، إضافة إلى السهر على أن تكون خدماتهم تستجيب وتلبي نوايا المسؤولين للنشاط العمومي .
- الاستباقية : تتمثل في تعلم ودرس الأسباب العلمية والاقتصادية والاجتماعية التي تدفع تطور العالم العصري والتنبؤ بالأوضاع التي يمكن أن تنجم عن تأثير هذه الأسباب حيث أن السلطات العمومية بإمكانها ومن خلال وضعها أن تسارع بحل المشاكل مستقبلاً .
- أولوية الحق: أي إيجاد أسبقية للقانون، وهكذا نجد أن الهيئات العمومية تقوم بتطبيق القوانين والتنظيمات وكذا القوانين الخاصة بكل مساواة وشفافية مع إشراك المواطنين في الإعلام والاستشارة والمشاركة في عملية اتخاذ القرارات . (14)
- إن إبراز هذه الشروط والعناصر التي يتطلبها الحكم الراشد تدفع إلى التساؤل عن أسباب ومرجعيات هذا المفهوم، وهذا ما يتطلب التوضيح عبر المبحث الثالث من هذه الدراسة .

## ثانيا - أسباب تطور أهميته وتوظيفه :

إن فكرة الحكم الراشد ليست في الحقيقة فكرة وطريقة جديدة لفهم العمل العام وإدارته، وإنما هي نظرة جديدة لواقع معيش، أي أنها عبارة عن انعكاس لتطورات وتغيرات اقتصادية واجتماعية وسياسية وثقافية حدثت في العالم، أدت إلى بروز هذا المفهوم وتطور أهميته سواء على مستوى الدول المتقدمة أو الدول النامية.

### 1- على مستوى الدول المتقدمة:

إن التطور الهائل الذي عرفه المجتمع الغربي خصوصا مع بروز فكرة العولمة\*، وما تضمنته من:

-عولمة القيم الديمقراطية وحقوق الإنسان.

-تزايد دور المنظمات غير الحكومية على المستوى الوطني والدولي.

-عولمة آليات وأفكار اقتصاد السوق.

-التطور التقني والتكنولوجي الذي أدى إلى تحقيق عالمية الأسواق وانتشار المعلومات عالميا .

إن كل هذه التحولات السياسية والاقتصادية والاجتماعية وحتى الثقافية، صاحبها تغييرات على مستوى الدور التقليدي للدولة كفاعل رئيسي في صنع السياسات العامة وتنفيذها، بحيث أصبحت غير قادرة على ممارسة وظائفها التقليدية ، الأمر الذي أدى بالكثير من المفكرين سواء من الشمال أو الجنوب بطرح فكرة تلاشي دور الدولة في ظل العولمة، فجلال أمين ورغم إشارته لظاهرة التغيير المستمر لوظائف الدولة على مر العصور يؤيد في تحليله فرضية اختفاء الدولة لمصلحة قوى السوق.<sup>(15)</sup>

كذلك فقد أصبح تدخل الدولة المستمر في الحياة الاقتصادية والاجتماعية سبب الكثير من الأزمات، وهذا ما جعل قادة المؤسسات الاقتصادية في أمريكا وألمانيا -على سبيل المثال- يرفضون تدخل الدولة في شؤونهم وخاصة في مجال<sup>(16)</sup> قراراتهم الاستثمارية.

إن هذه المتغيرات الدولية أدت إلى تحديد الوظائف الأساسية للدولة في ظل اقتصاد السوق، والتي تمثلت في الوظائف الدنيا والوظائف الوسيطة والوظائف الفعالة وهذا ما يبينه الجدول التالي:



## الجدول رقم 01: الوظائف الحيوية للدولة المعاصرة

الوظائف الفعالة		توفير السلع والخدمات العمومية، الدفاع، القانون والنظام ، حقوق الملكية ، التسيير الاقتصادي والكلي، الصحة العمومية	حماية الفقراء، محرابة الفقر، النجدة في حالة الكوارث
الوظائف الوسطى	الضمان الاجتماعي، إعادة توزيع المنح العائلية، التأمين على البطالة	تفعيل وتصحيح نقائص وتطوير الإعلام، تنظيم التأمينات (الأمراض، الحياة) التنظيم المالي	تنظيم الاحتكارات ،تنظيم المصالح العمومية(الماء، الكهرباء،المواصلات السلكية)،السياسة المضادة للتروست
الوظائف الدنيا	إعادة توزيع الأصول	تتسيق الأنشطة الخاصة، تشجيع الأسواق، تجميع وتحفيز المبادرات.	تجميع البيئات

المصدر: عزي الأخضر: قياس قوة الدولة من خلال الحكم الراشد إسقاط على التجربة الجزائرية، مرجع سبق ذكره.

تعكس هذه الوظائف دور الدولة لترقية اقتصادها في ظل الحكم الراشد من خلال تصحيح نقائص تطوير السوق وتطوير الإنصاف والعدل فيه، لأجل إعادة توزيع أمثل للمداخل مع ضمان السلم الاجتماعي، فالدور النسبي للدولة دوما في إطار السوق يسمح بممارستها للسلطات الاقتصادية والسياسية والإدارية، من خلال الآليات والإجراءات والمؤسسات التي عن طريقها يقوم المواطنون بتركيز لمصالحهم وممارسة حقوقهم الشرعية. (17)

كما ظهرت مفاهيم جديدة للتسيير العام L'émergence d'une Nouvelle Gestion Publique تشير إلى دور أقل للدولة ودور أكبر لقوى السوق، وهذا بإعطاء الدور الكبير للقطاع الخاص ، والاعتماد على معايير تقييم الأداء، كذلك المعمول بها في القطاع الخاص، كما يمكن مشاركة المواطنين عن طريق مؤسسات المجتمع المدني. (18)

وعليه فالحكم الراشد (كفلسفة حكم) هو الطريقة التي يمكن عن طريقها تحقيق التسيير الجيد والفعال لموارد الدولة، وتحقيق التوازن بين القطاع الحكومي والقطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني.

-على مستوى الدول النامية:

إذا كان ظهور الحكم الراشد في الدول الغربية هو نتيجة لتدخل الدولة الرعية المستمر في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، فإن ظهوره في الدول النامية والدول العربية على وجه الخصوص يعود إلى فشل الدولة وعدم قدرتها على تلبية احتياجات مواطنيها، والوفاء بوعودها، فلقد أصبح عجزها مؤكدا في تحقيق السلم والأمن وحماية الممتلكات والحفاظ على النظام العام.

هذا، وقد أصبحت أنظمة هذه الدول توصف بالتسلط والفساد، وفي خنق الحريات والمشاركة، وتدني مستوى النمو والقيم والصحة (19)، فنظام الدول النامية لم يعد قادرا على الاستمرار والتطور المناسبين، خاصة بعد فشل جل السياسات التنموية التي تقدمت بها المؤسسات المالية الدولية بغرض إحداث إصلاحات وتغييرات داخل هذه الأنظمة، لكنها لم تأت بنتائج إيجابية مثلما هو الحال بالنسبة للجزائر وباقي الدول العربية.

من هنا فقد طرحت فكرة الحكم الراشد كحل لهذه المعضلة التي عانت منها هذه الدول، بحيث اتخذ كمحدد أساسي ومدخل جديد لتحقيق التنمية المستدامة، التي تركز على العدالة في التوزيع والأمن والتعاون ومشاركة أطراف المجتمع في اتخاذ قراراتهم، وعلى تحقيق تنمية إنسانية تكفل حقوق الإنسان وتضمن الإطار المؤسسي الذي يكفل تلك الحقوق. (20)

وبالنتيجة، اتخذ الحكم الراشد كفلسفة حكم جديدة من الدول الصاعدة لإصلاح الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وتحقيق دولة الحق والقانون، والتمكن من مواجهة التحديات الداخلية والخارجية.

### ثالثا - أبعاد الحكم الراشد :

إن الحكم الراشد باعتباره ممارسة سياسية واقتصادية واجتماعية، يتضمن ميكانيزمات وعمليات وعلاقات ومؤسسات يحقق من خلالها المواطنون مصالحهم، ويمارسون حقوقهم والتزاماتهم ويحلون خلافاتهم (21). وبما يتميز من خصائص وسمات تتجسد في المشاركة والشرعية والشفافية والكفاءة والفعالية والمساءلة والرؤية الاستراتيجية (22)، كل هذا يقود إلى التساؤل عن أبعاد الحكم الراشد السياسية والاقتصادية والاجتماعية وكذا التقنية؟

## أ- البعد السياسي:

يتعلق البعد السياسي للحكم الراشد بطبيعة السلطة السياسية وشرعية تمثيلها، فلا يتصور أن تكون رشادة من دون منظومة سياسية تقوم على أساس الشرعية والتمثيل، لأنهما يعبران عن الصلة الصحيحة بين الحاكم والمحكوم، ويؤديان إلى التفاعل الإيجابي بين الطرفين بما يحقق التعاون والتناصر والانصراف إلى خدمة الصالح العام، الذي يحقق في إطاره مصالح الأفراد بشكل أشمل وأعم، ويضمن حقوق المواطن<sup>(23)</sup>، ولهذا لن يتحقق إلا في ظل النظام الديمقراطي وبما يحتويه من آليات تساعد على تحقيق الأمن والاستقرار المدني الذي يساعد على الإصلاح واتساع حجم المشاركة السياسية<sup>(24)</sup>، التي تعد الإطار الضروري لتمكين أفراد المجتمع من ممارسة حقوق المواطنة من جهة وتمكين الحاكمين من الشرعية التي تبرر سلطتهم وحكمهم من جهة ثانية، فضل عن تنظيم العلاقات داخل المجتمع تنظيمًا عقلانيًا يوجه الصراع والمنافسة إلى فائدة المجتمع ككل.<sup>(25)</sup>

إلى جانب هذا، فإن النظام الديمقراطي يسمح بالتداول السلمي على السلطة دون اللجوء إلى العنف، ويضمن نوعًا من التوافق بين الأطراف السياسية والقوى الاجتماعية المتنافسة.

وهذا ما سوف يخلق أسس وقواعد دولة الحق والقانون، التي تستند إلى القوانين لفرض سلطتها، ولخضاع كل من الحاكم والمحكوم للمساءلة، وتنظيم الحياة السياسية وفق أساليب وقواعد معينة.

وعليه، يبقى النظام الديمقراطي ضروريًا لتأكيد فعالية ومشروعية الدولة والتوزيع العادل للعائدات الاقتصادية وتحقيق المسؤولية والشفافية والمشاركة.

بالنتيجة فإن درجة رشادة النظام السياسي يتوقف على مدى مشروعية نظامها السياسي، وفعالية سياساتها وعلى درجة مشاركة مواطنيها في تحديد الأولويات والسياسات واتخاذ القرارات.

## ب- البعد الإداري للرشادة السياسية:

يتعلق هذا البعد أساسًا بعمل الإدارة العامة وكفاءة وفاعلية موظفيه، فترشيد الإدارة العامة وتأمين استمراريتها بدرجة عالية من الكفاءة والفعالية يعتمد على الاهتمام بالجهاز الإداري والأنظمة والقوانين المعمول بها، والتي تحكم سير العمليات الإدارية للتأكد من مدى ملاءمتها وقدرتها على تحقيق أهدافها<sup>(26)</sup>، والتركيز على الجودة الشاملة والمرونة في الحركة واتخاذ القرارات، وهذا لا يتحقق إلا بالإبداع والسعي المتصل بالاهتمام بالموظفين وإعدادهم

مهنيا (27) ، وتنمية روح المسؤولية والولاء والانتماء، وهذا ما جعل المفكر الاقتصادي ألفرد مارشال A.MARSHAL يشير إلى أن الإدارة الحكومية هي تجسيد متكامل لدولة المؤسسات هي أعظم الممتلكات الإنسانية، وأنها جديرة بكل الجهود التي تبذل لتمكينها من أداء عملها بالصورة المثلى". (28)

كما يتطلب ترسيخ دعائم الإدارة الجيدة لشؤون الدولة والمجتمع تقديم المشورة التقنية لتحديث مؤسسات الدولة، وذلك لإيجاد خدمة مدنية مهنية قائمة على أساس الجدارة من خلال اعتماد نظم للإدارة القائمة على الأداء وتشجيع المعايير الموضوعية في التوظيف والترقية وتكافؤ الفرص للجميع، ولجراء تعديلات وظيفية في مجال إصلاح الإدارة العامة ووضع تشريعات ومدونات سلوك مكافحة الفساد. (29)

لهذا فإن إصلاح وترشيح الإدارة العامة يتوقف على تنمية مواردها الإدارية والبشرية من خلال إتباع إستراتيجية جيدة تمكنها من تحقيق أهدافها، ومراعاة حجم الهيكل التنظيمي وتكيفه وطبيعة البيئة المحيطة به والمستجدات والمتغيرات الراهنة.

### ج- البعد الاقتصادي:

لا يجوز إغفال أهمية البعد الاقتصادي للحكم الراشد، حيث يمثل هذا البعد أحد أهم محاور وآليات الحكم كخطوة أساسية في النظام الديمقراطي، حيث لم يعد الاهتمام محصوراً في تحديد مستويات النمو الاقتصادي ، وإنما امتد ليشمل جوانب ومستويات الأداء الاقتصادي لمواجهة مختلف الأزمات (30) ، ولإدراك ضروريات التنمية الاقتصادية وآثارها على حياة الناس وعلى استقرار البلد وانسجامه والأخذ بالأسباب المؤدية لتحقيق التنمية، وتكفل المجالات الإستراتيجية وتشجيع القطاع الخاص وتمكينه من أداء دوره (31) ، وتحقيق التكامل ومختلف القطاعات، وهذا يستدعي فعلاً أوسع من قبل الدولة لضبط السوق وضمان المنافسة وحرية الدخول في الأسواق.

إن جدية القطاع الخاص، وفاعليته ضمن منظومة قانونية يجعل الحكم صالحاً بكل المقاييس، ويحقق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية، لأن في النهاية ، الحكم الراشد هو الذي يضمن حاجات الناس في الآن وحاجات الأجيال في المال.

وعليه فإن الرشادة الاقتصادية والاجتماعية تكتمل بالعدالة التوزيعية ، ورفع المستوى المعيشي للمواطنين، وتحسين الدخل القومي ومحاربة الفقر وتحسين نوعية الحياة وحماية حقوق الإنسان.

انطلاقاً مما تقدم يمكن القول بأن الحكم الراشد هو عبارة عن تفاعل هذه الأبعاد فيما بينها، فلا يمكن تصور رشاده سياسية من دون إدارة فاعلية ومستقلة، ولا يمكن أن تستقيم السياسات الاقتصادية والاجتماعية بغياب مشاركة المجتمع المدني ومراقبة ومحاسبة السلطات السياسية والإدارية، لذلك فهو يستند إلى المشاركة والمحاسبة والشفافية والفعالية .

### ثالثاً - الفساد الإداري :

إن الحديث عن الفساد لا يخص مجتمعاً بعينه أو دول بذاتها وإنما هو ظاهرة عالمية تشكو منها كل الدول ، لما له من خطر على الأمن الاجتماعي والنمو الاقتصادي والأداء الإداري ، ومن هنا حازت هذه الظاهرة على اهتمام كل المجتمعات وكل الدول وتعالقت النداءات إلى إدانتها والحد من انتشارها ووضع الصيغ الملائمة لذلك، و هذا ما تجسد مع الحكم الراشد.

### مفهوم الفساد الإداري:

هناك تباين في مفهوم الفساد باختلاف التوجهات الفكرية و النظرية للباحث فهناك من ينظر له من الوجهة القيمية و البعض الأخر ينظر له من الزاوية الوظيفية .

**الفساد لغة :** ورد الفساد في معاجم اللغة في ( فسد ) الشيء يفسد بضم السين ( فسادا ) فهو فاسد ، والمفسدة ضد المصلحة كما ورد الفساد في القرآن الكريم في مواضع عديدة ليدل على معاني مختلفة ، فقد ورد ليعبر عن ( الطغيان والتجبر ) ، كما في قوله تعالى ( الذين لا يريدون علواً في الأرض ولا فساداً ) (الآية 83 من سورة القصص ) ، أو ( الجذب والقحط ) كما في قوله تعالى ( ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون ) (الآية 41 من سورة الروم ) ، أو ( عصيان إطاعة الله ) كما في قوله تعالى ( إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم عذاب عظيم ) (الآية 33 من سورة المائدة ) .<sup>(32)</sup>

**الفساد اصطلاحاً:** لقد وردت تعاريف عديدة للفساد ، إذ لا يوجد تعريف واحد محدد له ، إلا أنها تمحورت جميعها على مضمون واحد وهو إساءة استعمال السلطة العامة أو الوظيفة العامة لتحقيق مكاسب شخصية . لقد ارتبط مفهوم الفساد في أذهان العديد من البشر بالشر ، و ربما يكون اصدق تعريف له هو الذي ورد في موسوعة العلوم الاجتماعية " الفساد هو سوء استخدام النفوذ العام لتحقيق مكاسب خاصة ، ويشتمل ذلك على جميع أنواع

رشاوى المسؤولين المحليين أو الوطنيين أو السياسيين ، ولكنه لا يتضمن الرشاوى التي تحدث فيما بين القطاع " (33) .

أما مفهوم الفساد الإداري يعني " استغلال السلطة للحصول على ربح أو منفعة أو فائدة لصالح شخص أو جماعة أو طبقة بطريقة تشكل انتهاكاً للقانون أو معايير السلوك الأخلاقي الراقي " .

فهذا يعني أن الفساد الإداري يتعلق بمظاهر الفساد والانحرافات الإدارية والوظيفية أو التنظيمية وتلك المخالفات التي تصدر عن الموظف العام إثناء تأديته لمهام وظيفته في منظومة التشريعات والقوانين والضوابط ومنظومة القيم الفردية التي لا ترقى للإصلاح وسد الفراغ لتطوير التشريعات والقوانين التي تغتتم الفرصة للاستفادة من الثغرات بدل الضغط على صناع القرار والمشرعين لمراجعتها وتحديثها باستمرار . وهنا تتمثل مظاهر الفساد الإداري في: عدم احترام أوقات ومواعيد العمل في الحضور والانصراف أو تمضية الوقت في قراءة الصحف واستقبال الزوار، والامتناع عن أداء العمل أو التراخي والتكاسل وعدم تحمل المسؤولية وإفشاء أسرار الوظيفة والخروج عن العمل الجماعي .

أما البنك الدولي فيعرف الفساد الإداري :بأنه إساءة استخدام الوظيفة العامة لتحقيق المكاسب الخاصة، فهذا التعريف يركز على الفساد في الإدارة العامة بسبب استخدامها .

و عليه فان الفساد الإداري = الاحتكار +حرية استنساب -الخضوع للمساءلة .

### أسباب ظهوره:

تتعدد أسباب الفساد الإداري بتعدد إبعاده السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية، لذا فقد حدد البنك الدولي \*World Bank مجموعة من الأسباب لظهور الفساد الإداري أبرزها:

- تهميش دور المؤسسات الرقابية ، وقد تكون تعاني من الفساد هي نفسها .
- وجود البيروقراطية في مؤسسات الدولة .
- حصول فراغ في السلطة السياسية ناتج عن الصراع من اجل السيطرة على مؤسسات الدولة .

- ضعف مؤسسات المجتمع المدني وتهميش دورها .

- توفر البيئة الاجتماعية والسياسية الملائمة لظهور الفساد .

إضافة إلى ما تقدم ، يمكن تحديد ثلاثة أبعاد لأسباب حدوث الفساد المالي والإداري وهي :

البعد السياسي: تتمثل في التغيرات في الحكومة و النظم الحاكمة الأمر الذي يؤدي إلى عدم الاستقرار السياسي مما يهيئ الجو للفساد الإداري، وكذا غياب دولة المؤسسات السياسية والقانونية و الدستورية.

البعد الاقتصادي: يتمثل في تدني المستوى المعيشي الأمر أدى يسمح بظهور آفة الرشوة ، حيث يسعى المسؤولون الحكوميون و الأفراد إلى الكسب الشخصي باستغلال مناصبهم المرموقة في دوائرهم الاقتصادية و السياسية.

البعد الاجتماعي: قد أضحى الفساد في حياتنا العامة من صلب ثقافة المجتمع وبذلك يكون المجتمع في هذا الحال قد ابتلي بما نسميه ثقافة الفساد ، وعندما يكون الفساد من صلب ثقافة المجتمع يصعب علاجه . فالفساد لا ينتج إلا مزيدا من الفساد ، والفساد لا يرى في فساد عيبا ، وهنا يشكل الفساد طوقا يحتاج إلى من يكسره بقوة خارقة .

البعد الإداري :وقد يرجع الانحراف الإداري إلى سوء صياغة القوانين واللوائح المنظمة للعمل وذلك نتيجة لغموض مواد القوانين أو تضاربها في بعض الأحيان ، الأمر الذي يعطي الموظف فرصة للتهرب من تنفيذ القانون أو الذهاب إلى تفسيره بطريقته الخاصة التي قد تتعارض مع مصالح المواطنين.

أثار ونتائج الفساد الإداري: "وتتلخص في (34) :

الفساد التنظيمي:

- 1- عدم احترام وقت العمل.
- 2- امتناع الموظف عن تأدية العمل المطلوب.
- 3- التراخي .
- 4- عدم الالتزام بأوامر وتعليمات الرؤساء.
- 5- (النكوص) الإحجام عن العمل.
- 6- السلبية والانعزالية .
- 7- عدم تحمل المسؤولية .

8- إفتشاء أسرار العمل .

الانحرافات السلوكية:

1- عدم المحافظة على كرامة الوظيفة .

2- جمع الموظف بين الوظيفة وبين أعمال أخرى .

3- سوء استعمال السلطة .

4- المحسوبية .

5- الوساطة .

الانحرافات المالية:

1- مخالفة القواعد والأحكام المالية المنصوص عليها بالقانون .

2- مخالفة القواعد والأحكام المالية المنصوص عليها داخل المنظمة .

3- مخالفة التعليمات الخاصة بأجهزة الرقابة المالية .

4- الإسراف أو إهدارا لمال العام .

الانحرافات الجنائية:

1- الرشوة .

2- اختلاس المال العام .

3- التزوير .

**آليات مكافحة الفساد الإداري:**


إن السيطرة على الفساد ومحاربتة هو مسعى طويل الأجل يتطلب آليات قائمة على مبدأ المساءلة والإصلاح و الشفافية التي تؤدي إلى تقوية مؤسسات الحكم و آلياته التي تقلل من فرص الفساد،في هذا الصدد فقد طرح الحكم الراشد عدة آليات لمكافحة الفساد بصفة عامة و الفساد الإداري بصفة خاصة نذكر منها: (35)

- تقوية أنظمة المساءلة والشفافية داخل الدوائر الحكومية .



- اتخاذ الاجراءات الرادعة لمنع انتشار الفساد والحد منه وتكوين رأي عام قوي داخل المجتمع لمحاربة تلك الظاهرة وذلك باستخدام أسلوب تنظيم حملات الدعوة والمساندة لبناء قاعدة شعبية وتشكيل التحالفات لدعم ومساندة الجهود الرامية لمواجهة ظاهرة الفساد.
- التأكيد على أن يكون نظام الإدارة السائد في المنظمة يقوم على عدد من المبادئ الأساسية التي يصعب أن ينتشر الفساد في ظل وجودها مثل الانفتاح والديمقراطية والمشاركة وتداول المعلومات و التي تحقيق النزاهة في العمل.
- استخدام الأسلوب العلاجي والذي يعمل علي تمكين منظمات المجتمع المختلفة من المشاركة بفاعلية في مراقبة ممارسات وأداء المؤسسات الحكومية لرصد وكشف الأنواع المختلفة من الفساد باستخدام آليات المساءلة والشفافية & Transparency .Accountability.
- تطبيق نظام للحكم والإدارة يقوم على اللامركزية والديمقراطية و التأكيد علي أهمية النظام القانوني الذي يحقق العدالة ويكفل مساواة الأفراد أمام القانون.
- تفعيل وتقوية أدوار الأجهزة الرقابية الداخلية والخارجية من تنظيمات القطاع الخاص والمجتمع المدني في تنفيذ ورصد ميثاق الممارسات الأخلاقية السليمة في الإدارة وزيادة مساحة صلاحياتها وإنشاء نظام رقابي فعال مستقل مهمته الإشراف ومتابعة الممارسات التي تتم من العاملين في المنظمات.
- مدى وعي موظفي حكومة بمجال وحدود سلطة إدارتهم ووظائفهم وصلاحياتهم وسلطاتهم. إخلاص الحكومة في قياس الأداء مقابل أهداف وغايات مقبولة من الجميع، ووضع وتنفيذ برنامج مستدام طويل المدى للتثقيف وتزويد الموظفين والمسؤولين في الإدارة بالمعلومات بقصد تكوين ثقافة وقيم الحكم الصالح.

وهذا ما هو مبين في الشكل التالي:



### إستراتيجية مكافحة الفساد المتعددة الأوجه.

المصدر: دليل البرلماني في مواجهة الفساد: ط1، القدس: منشورات من اجل النزاهة والمساءلة، امان، 2006، ص7.

### رابعا - مظاهر الترشيد الإداري :

أمام التحولات الكبرى السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي ميزت السنوات الأخيرة، وأمام حجم التحديات والرهانات الجديدة ، وجدت الإدارة العمومية نفسها مدعوة ليس فقط لمتابعة جهودها في مجال التنمية وتطوير التجهيزات الأساسية ، بل أيضا للقيام بمهام أخرى ذات أهمية خاصة كتهيئة الظروف الملائمة لأجل تشجيع القطاع الخاص وإقامة علاقات جديدة مع شركاء وفاعلين آخرين. (36)

و في هذا السياق فان ترشيد الإدارة يقتضى نقلها من المفهوم التقليدي أي من مجرد "عملية لانجاز الأعمال عن طريق الآخرين" إلى اعتبارها "عملية التحكم في الموارد المتاحة في المجتمع ،وذلك قصد تقديم مستوى معيشي معين " فهذا يعني أن الحكم الراشد أعطى أهمية كبيرة للإدارة إلى جانب المجتمع المدني و القطاع الخاص ،كونها تضطلع

مهمة تهيئة البيئة السياسية والقانونية المساعدة على إحداث تنمية مستدامة ،لذا فقد حدد الحكم الراشد جملة من الخصائص " لتحقيق الرشادة الإدارية منها:

**المشاركة:** بحيث تكون منظمة واقعية وفعالة وهذا ما يتطلب قدرا كافيا من حرية الرأي والتعبير .

**سيادة القانون:** إن الإدارة الرشيدة تتطلب اطر قانونية عادلة يتم تطبيقها دونما تحيز ،كما تتطلب جهاز قضائي مستقل وكذا أجهزة أمنية خالية من الفساد وغير منحازة لفئة من فئات المجتمع .

**الشفافية:** وتعني في شكلها العام أن القرارات التي يتم اتخاذها في المجتمع و كذلك تنفيذها يتم وفقا للقوانين واللوائح ،كما تعني الشفافية أيضا ضرورة توفر المعلومات بحرية للجميع،وان يكون لكل فرد الحق في الاطلاع عليها .

**الاستجابة:** إن الإدارة الرشيدة تتطلب أن تقوم جميع المؤسسات ذات العلاقة بخدمة أصحاب المصالح المرتبطة بها ضمن إطار قانوني زمني معقول .

**التوافق:** حيث انه يوجد العديد من الأطراف في المجتمع تسعى كل منها نحو أهداف خاصة بها،و عليه فلا بد هنا من خلق آلية للتوافق بين هذه الأطراف المختلفة ،بحيث يسعى الجميع إلي تحقيق أهداف المجتمع و تغليبها قدر الإمكان علي أهدافهم و مصالحهم الخاصة .

**العدالة و المساواة:** إن تقدم أي مجتمع إنما يعتمد علي مدى شعور أفراده بان لهم نصيبهم في ذلك المجتمع، وأنهم غير مستثنون منه تحت مختلف التصنيفات التي غالبا ما تكون مفتعلة وغير منطقية وترمي إلي تصفية حسابات خاصة بين مختلف الأطراف .

**الكفاءة و الفعالية:** إن الإدارة الرشيدة تكون حاضرة عندما تحقق المؤسسات نتائجها المرجوة منها ( تحقيق الكفاءة) ،مع الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة لتلك المؤسسات ( تحقيق الفعالية)،كما يشمل ذلك أيضا بعض القضايا الاجتماعية( كالحفاظ علي البيئة) .

أما لجنة الأمم المتحدة لتخطيط التنمية فقد أوردت تقرير عام 1992 بعنوان: التخفيف من الفقر و التنمية المستدامة:أهداف متعارضة؟ و الذي حددت فيه أهم مظاهر الإدارة الرشيدة نذكر منها:

وجود أسس تضبط تصرفات الجهاز الإداري التنفيذي ،وجود جهاز تشريعي فعال وكذلك خطوط واضحة لمسار عملية المساءلة ، بدءا بالمسؤولين السياسيين وحتى أدنى درجات السلم الإداري .

وجود أسس لتمثيل سليم للأوضاع الثقافية و الاثنية و الإقليمية في داخل المجتمع .

وجود نظام سياسي منفتح يسمح لكافة شرائح المجتمع أن تعبر عن رائها بحرية في ظل سيادة تامة للقوانين السارية.

وجود أسس قانونية عادلة لتطبيق القوانين الجنائية و النظام العام بما يحفظ للجميع الحقوق المدنية و السياسية و السلامة الشخصية لأفراد المجتمع ،وبما يعمل علي توفير تنمية اقتصادية و اجتماعية تتماشى و روح العصر . مع وجود نظام خدمة عامة تتميز بالكفاءة و المقدره و الأمانة ،و مبني علي مبدأ الجدارة .

المقدرة علي القيام بالتخطيط المالي الجيد لأمر المجتمع ، و إدارة اقتصاده وضبط نفقاته و التقييم السليم لأداء وحدات القطاع العام.

إعطاء قدر متوازن من الاهتمام ليس لوحدة الجهاز الإداري المركزي فقط ،بل أيضا لخصائص وقدرات وحدات الإدارة المحلية اللامركزية.

تقديم أداء الإدارة في تنفيذ السياسات داخل المجتمع و الكشف عن الانحرافات في تنفيذها وفق معايير الكفاءة و الفعالية فيها ،حيث عرفت كفاءة السياسة :

بأنها المدى الذي تحققه السياسة من المنافع و الفوائد التي تتوخى تحقيقه.

على ضوء ما تقدم نستنتج بان إعادة النظر في تنظيم الإدارة وتحديد مهامها واختصاصاتها أصبح لزاما لضمان ملائمة تدخل الإدارة مع السياق السياسي والاجتماعي والاقتصادي العاكس لمبادئ الحكم الراشد القائمة علي الشفافية و الفعالية و العدالة ،وتحقيق مبدأ تمكين الإدارة من تقديم خدمات ذات جودة عالية وأن تستجيب لحاجيات المجتمع ،و فتح مجال المشاركة أمام منظمات المجتمع المدني و القطاع الخاص في سياق التكامل في الأدوار بين المحاور الثلاث للحكم الراشد .

## خاتمة:

وهكذا من سياق ما ورد نستنتج بان الحكم الراشد يلعب دوراً مهماً في تفعيل آليات مكافحة الفساد الإداري ن الذي يقوض المؤسسات و إجراءات وضع السياسات العامة، ويحول دون ضمان أبسط الحقوق الاقتصادية وحقوق الملكية، ويربك علاقة التضافر التي يحتمل أن تقوم بينها، كما يؤدي إلي عرقلة الإدارة في أداء مهمتها .فالمؤسسات الضعيفة تعجز عن تزويد المجتمع بإطار للعمليات التنافسية وتعرقل الإجراءات المشروعة التي تربط بين المجالين السياسي والاقتصاد ،لاسيما عندما يكون الفساد السياسي والفساد الإداري مترابطين،

كما يضعف الجهود المبذولة للحد من الفقر وتعزيز التنمية البشرية وأمن الإنسان. وهذا ما أدى إلى ضرورة انتهاج آليات تجعل من الأنظمة أكثر شفافية قصد القضاء على هذه الظاهرة، من خلال الإصلاحات القانونية و الإدارية التي ناد بها الحكم الراشد و تعزز سيادة القانون و تفعيل دور المؤسسات الرقابية، من مؤسسات المجتمع المدني التي تشمل المؤسسات الاهليه والقطاع الخاص والإعلام، للعمل على تقليل الفساد وتقليل المجالات التي تساعد على إيجاده، وتعزيز طرق اكتشافه عند حدوثه، ووضع إجراءات وعقوبات رادعة على من يسلك هذه السلوكيات، لتقليل من فرص ممارسة الفساد على المستوى الرسمي، وإذا ما تحقق التوازن بين تحديث القوانين وتطويرها، وبين تحسين نوعية الخدمات الحكومية، فإن بالإمكان تضيق مساحة الفساد في حدوده الدنيا، وترشيد الإدارة من خلال تحقيق الكفاءة والفعالية و الجودة المطلوبة للخدمات الحكومية وترقية وظيفة الدولة، و بهذا فانه بالإمكان أن تعزز اطر تنظيمية و قدرات تقنية تحد من ظاهرة الفساد، من جهة و تجسيد شروط وآليات الترشيح الإداري من جهة أخرى.

### الهوامش:

- (1) - قاسم حجاج: العالمية والعولمة، نحو عالمية تعددية وعولمة إنسانية، ط1، الجزائر: جمعية التراث 2003، ص44.
- (2) - حسن كريم: " مفهوم الحكم الصالح"، المستقبل العربي، بيروت: العدد 509، نوفمبر 2004، ص40.
- (3) - بيار كالام: تفتت الديمقراطية من أجل ثورة في الحاكمية، ط1، ترجمة: شوقي الدويهي، بيروت: دار الفارابي 2004، ص14.
- (4) - حسن كريم: مرجع سبق ذكره، ص42.
- (5) - سورة لقمان، الآية 12.
- (6) - الكايد زهير عبد الكريم: الحكمانية قضايا وتطبيقات، عمان: المنظمة العربية للتنمية الإدارية 2003، ص8.
- (7) - الكايد زهير عبد الكريم، مرجع سبق ذكره، ص09.
- (8) - United Nations Development Programme , "la bonne gouvernance et la développement Humain Durable" , NY:1994,p3.
- (9) - بوبكاري مايغا: "إشكالية الحكم الراشد في المسار الديمقراطي لبوركينا فاسو"، رسالة ماجستير ( غير منشورة)، الجزائر: كلية العلوم السياسية والإعلام، 2002، ص20.
- (10) - الكايد زهير عبد الكريم: مرجع سبق ذكره، ص17.
- (11) - انظر: عزي الأخضر: قياس قوة الدولة من خلال الحكم الراشد إسقاط على التجربة الجزائرية [www.ulum.unsania.com/pdf.2006/06/16](http://www.ulum.unsania.com/pdf.2006/06/16).
- (12) - الكايد زهير عبد الكريم: الحكمانية قضايا وتطبيقات، مرجع سبق ذكره، ص12.

(13) -الشعراوي سلوى وآخرون:إدارة شؤون الدولة والمجتمع، القاهرة: مركز دراسات وانتشارات الإدارة العامة ، 2001، ص10.

(14) - انظر: الديمقراطية والحكم الصالح،

<http://www.pogar/themes/participation.asp> fr16/12/2005

\*- العولمة: كثيرا ما تقدم على أنها عملية تعمل باتجاه تقليص دور الدولة وفرض نموذج حياتي معين (نموذج الغالب). للمزيد من التوضيح ينظر: ودودة بدران وآخرون: المدخل إلى العلوم السياسية والاقتصادية والاستراتيجية، بيروت: المكتب العالمي للمعارض، ص95.

(15) - بن عنتر عبد النور: " الدولة وظهور مجتمع مدني عالمي":مجلة شؤون الأوسط، مركز الدراسات الإستراتيجية العدد 107، 2000، ص15.

(16)- Pierre SENACLEUS , « Gouvernance et crise des mécanismes de régulation internationales » , Revue internationales des sciences sociales, , N°155, Mars 1998, p97.

(17) - ثابت احمد: العولمة وتداعياتها على الوطن العربي، ط1، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2003 ، ص20.

(18) - عزي الأخضر: قياس قوة الدولة من خلال الحكم الراشد إسقاط على التجربة الجزائرية، مرجع سبق ذكره.

(19)-Mohamed SALIH, Gouvernance; Information et Domaine Public, Adis-Ababa ,Commission Economique pour Afrique, Mai 2003,p10.

<http://asc/liedenvninnl/library/abstracts:/asa.online/pdf.2007/6/16>.

(20) - كيالي ماجد:" النظام العربي" ، مجلة شؤون العالم العربي، جامعة الدول العربية ،خريف-2004، ص58.

(21) -برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي، تقرير التنمية الإنسانية العربية2002، ص13.

[www.undep.org/rbas/aby chapter.pdf](http://www.undep.org/rbas/aby chapter.pdf).2007/05/14

(22) -الشعراوي سلوى وآخرون:إدارة شؤون الدولة والمجتمع، مرجع سبق ذكره، ص23.

(23) - Institut sur la gouvernance , « Comprendre la gouvernance » , Atelier sur la gouvernance pour le projet métropolis, Ottawa : p4

(24)- Alan LANGLANDS and Other: « Good governance standard, For Public services » , The Independent Commission on Good Governance in Public services ,London : January 2005 ,p05.

(25) - مقري عبد الرزاق: "الحكم الصالح وآليات مكافحة الفساد"، مجلة البصيرة، الجزائر، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، العدد10، جويلية2005، ص11 .

(26) - ثامر كامل محمد: " إشكالية الشرعية والمشاركة وحقوق الإنسان في الوطن العربي" ، المستقبل العربي، العدد251، جانفي2000، ص111.

- ينظر في هذا الصدد :

(27) -غالب عبد المعطي: آفاق وتطلعات نحو الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي، ط1، سوريا: سنوي للدراسات والنشر ، 2002، ص177.

- (28) - اللوزي موسى: التنمية الإدارية، المفاهيم الأسس التطبيقات ، ط1،الأردن: دار وائل للطباعة والنشر ، 2000 ،ص71.
- (29) - عبد الرحمن أسامة وآخرون: الخليج العربي والديمقراطية، ط1،بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2002، ص77.
- (30) - باتر محمد علي وردم: العالم ليس للبيع، مخاطر العولمة على التنمية المستدامة، ط1،الأردن: الأهلية للنشر والتوزيع ، 2003 ،ص164.
- (31) -.الأخضر وغانم جلطي: التنمية البشرية للحكم الراشد  
-www.muntadalyahuman & boldical development.forun.htm.16/06/2006
- (32)-الأخضر وغانم جلطي: التنمية البشرية للحكم الراشد  
-www.muntadalyahuman & boldical development.forun.htm.16/06/2006 .
- (33)- مقري عبد الرزاق: الحكم الصالح وآليات مكافحة الفساد،مرجع سبق ذكره، ص12.
- (34)- الرازي ، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر ، مختار الصحاح ، الكويت ، 1983 ، ص503 .
- (35)- ستوارت ، جورج مودي ، " تكلفة الفساد " ، الإصلاح الاقتصادي ، المجلد ( 21 ) ، العدد 2 ، 1999 ، ص16 .
- \*- World Bank , " State-Owned Enterprises in Iraq " , 2004 , p.5
- (36) - هناء يمانى ، الفساد الإداري وعلاجه من منظور إسلامي ، 2012-02-02  
<http://www.saaaid.net/book/7/1291.doc>.